

كلية الصيدلة - جامعة المنصورة

إلغاء القيد بالدبلوم

يقوم مجلس الكلية بإلغاء قيد طالب الدبلوم في الحالات الآتية:

- 1- إذا لم يحصل على الدبلوم خلال ثلاث سنوات من تاريخ قيده مع مراعاة فترات وقف القيد.
- 2- عدم سداد الرسوم الدراسية السنوية المقررة للبرنامج.
- 3- إذا تقدم بطلب لإلغاء القيد.

إيقاف القيد بالدبلوم

- 1- يجوز لمجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص و لجنة الدراسات العليا والبحوث وقف قيد الطالب في حالات التجنيد والمرض والأجازات الوجوبية وحالات أخرى تقبلها لجنة الدراسات العليا والبحوث ويعتمدها مجلس الكلية بحد أقصى عامين دراسيين لبرامج الدبلومات طبقاً للقواعد المتبعة بلائحة الدراسات العليا بجامعة المنصورة .
- 2- لا تحتسب مدة وقف القيد أو التسجيل ضمن المدة المنصوص عليها بالبرنامج و يسدد عنها رسوم دراسية.